Distr.
GENERAL

S/RES/1214 (1998)
8 December 1998



مجلس الأمن

القرار ١٢١٤ (١٩٩٨)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٩٥٢ المعقودة في ٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨

إن مجلس الأمن،

وقد نظر في الحالة في أفغانستان،

وإذ يعيد تأكيد قراراته السابقة، وخصوصا القرارين ١١٨٩ (١٩٩٨) المؤرخ ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٨ و ١١٩٣ (١٩٩٨) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٨، وبيانات رئيسه بشأن الحالة في أفغانستان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢١١/٥٢،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ لاستمرار الصراع الأفغاني الذي تصاعد مؤخرا بشكل حاد من جراء الهجوم الذي شنته قوات الطالبان ولا يزال مستمرا رغم نداءات مجلس الأمن المتكررة الداعية إلى وقف القتال، مما يشكل تهديدا خطيرا ومتزايدا للسلم والأمن الإقليميين والدوليين، ويسبب معاناة إنسانية واسعة النطاق، ومزيدا من الدمار ومن تدفقات اللاجئين وغير ذلك من أشكال التشريد القسري لأعداد غفيرة من الناس،

وإذ يسوؤه إنه رغم ما أبدته الجبهة المتحدة لأفغانستان من استعداد للتوصل إلى وقف دائم لإطلاق النار والدخول في حوار سياسي مع الطالبان، لا يزال القتال مستمرا بين الجانبين،

وإذ يساوره القلق أيضا للطابع العرقي المتزايد للصراع، وللتقارير التي تفيد بوقوع اضطهاد على أساس عرقي وديني، وخاصة ضد الشيعة، ولما يمثله ذلك من تهديد لوحدة الدولة الأفغانية،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، واحترامه لتراثها الثقافي والتاريخي،

وإذ يكرر التأكيد على ضرورة أن يتوقف على الفور أي تدخل خارجي في الشؤون الداخلية لأفغانستان، بما في ذلك تورط الأفراد العسكريين الأجانب وتوريد الأسلحة والذخائر إلى جميع أطراف الصراع،

وإذ يعيد تأكيد دعمه التام للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ولا سيما أنشطة بعثة الأمم المتحدة الخاصة في أفغانستان وجهود المبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة إلى أفغانستان من أجل تيسير العملية السياسية الرامية إلى تحقيق أهداف المصالحة الوطنية وإيجاد تسوية سياسية دائمة بمشاركة جميع أطراف النزاع وجميع قطاعات المجتمع الأفغاني، وإذ يكرر تأكيد موقفه بضرورة أن تواصل الأمم المتحدة أداء دورها المحوري والمحايد في الجهود الدولية الرامية إلى إيجاد حل سلمي للصراع الأفغاني،

وإذ يرحب بعمل مجموعة "الستة زائد اثنان"، وإذ يؤيد في هذا الصدد "نقاط التفاهم المشترك" (A/53/455-S/1998/913، المرفق) المعتمدة في اجتماعها على مستوى وزراء الخارجية الذي دعا الأمين العام إلى انعقاده ورأسه في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء تفاقم الأزمة الإنسانية في أفغانستان على نحو خطير وسريع، وإذ يشجب في هذا الصدد التدابير التي اتخذتها الطالبان وأدت إلى إجلاء موظفي الأمم المتحدة القائمين بالأنشطة الإنسانية من أفغانستان، وإذ يشدد على الحاجة الملحة إلى سرعة تنفيذ متطلبات الأمن الضرورية بما يسمح بعودتهم في وقت مبكر،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع أطراف النزاع ملزمة بالوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي ولا سيما في إطار اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، وأن الأشخاص الذين يرتكبون انتهاكات للاتفاقيات أو يأمرون بارتكابها مسؤولون عن هذه الانتهاكات مسؤولية شخصية،

وإذ يساوره بالغ القلق لاستمرار استخدام الأراضي الأفغانية، لا سيما المناطق الواقعة تحت سيطرة الطالبان، في إيواء الإرهابيين وتدريبهم والتخطيط للأعمال الإرهابية، وإذ يكرر تأكيده بأن القضاء على الإرهاب الدولي شرط أساسي لصون السلم والأمن الدوليين،

وإذ يساوره بالغ القلق أيضا لتزايد زراعة المخدرات وانتاجها والاتجار بها في أفغانستان، وخاصة في المناطق الخاضعة لسيطرة الطالبان،

وإذ يكرر الإعراب عن قلقه البالغ لاستمرار ممارسة التمييز ضد البنات والنساء وللانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في أفغانستان،

١ - يطالب الطالبان والفصائل الأفغانية الأخرى وقف القتال، وإبرام وقف لإطلاق النار واستئناف المفاوضات تحت إشراف الأمم المتحدة، دونما تأخير أو شروط مسبقة، والتعاون من أجل إقامة حكومة عريضة القاعدة ممثلة للجميع، تحمي حقوق الأفغان كافة وتتقيد بالالتزامات الدولية لأفغانستان؛

٢ - يرحب بالتقدم الذي أحرزه المبعوث الخاص للأمين العام في جهوده المبنية على القرار ١١٩٣ (١٩٩٨) وقرارات المجلس السابقة ذات الصلة الرامية إلى تخفيف حدة التوتر في المنطقة وتحسين حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في أفغانستان، ويطلب إلى جميع المعنيين تنفيذ ما أخذوه على عاتقهم من التزامات تنفيذا كاملا؛

٣ - يكرر تأييده وتقديره البالغي القوة للجهود المتواصلة التي يبذلها المبعوث الخاص للأمين العام لكفالة التنفيذ الكامل لقرارات المجلس ويطالب بتعاون جميع الأطراف، وبخاصة الطالبان، تعاونا مخلصا مع هذه الجهود؛

٤ - يكرر بقوة طلبه بأن تقوم حركة الطالبان بإبلاغ الأمم المتحدة دونما تأخير بنتائج التحقيق في مقتل الموظفين الأفغانيين العاملين في برنامج الأغذية العالمي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جلال أباد، والمستشار العسكري لبعثة الأمم المتحدة الخاصة إلىأفغانستان في كابل؛

٥ - يدين اعتقال الطالبان للقنصل العام لجمهورية إيران الإسلامية وقتل الدبلوماسيين الإيرانيين والصحفي الإيراني في مزار الشريف، ويؤكد أن هذه الأعمال تشكل انتهاكات صارخة للقانون الدولي، ويطلب من الطالبان التعاون مع الأمم المتحدة في التحقيق في تلك الجرائم بغية محاكمة المسؤولين عنها؛

٦ - يشجع الأمين العام على مواصلة جهوده الرامية إلى إيفاد بعثة إلى أفغانستان للتحقيق في التقارير العديدة التي تفيد بوقوع خروق جسيمة وانتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي في ذلك البلد، وخاصة التقارير التي تفيد بوقوع عمليات قتل جماعي ووجود مقابر جماعية لأسرى الحرب والمدنيين، وتدمير المزارات الدينية، ويحث جميع الأطراف، وخاصة الطالبان على التعاون مع هذه البعثة، وعلى أن تكفل، بوجه خاص، سلامة أفرادها وحرية حركتهم؛

٧ - يؤيد اقتراح الأمين العام، بصيغته الواردة في رسالته المؤرخة ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ (S/1998/1139) الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن، بإنشاء وحدة للشؤون المدنية في إطار بعثة الأمم المتحدة الخاصة إلى أفغانستان، هدفها الأساسي رصد الحالة وتعزيز احترام المعايير الإنسانية الدنيا ومنع حدوث انتهاكات جسيمة ومنتظمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في المستقبل، وذلك دون المساس بولاية البعثة ومع مراعاة الأحوال الأمنية، وبإيفاد بعثة تقييم إلى أفغانستان، حالما تسمح الأحوال الأمنية بذلك، لتحديد ولاية المراقبين المدنيين وتكوينهم ومواقعهم على وجه الدقة؛

٨ - يشجع مبادرات مجموعة "الستة زائد اثنان" الرامية إلى تيسير عملية السلام في أفغانستان؛

٩ - يشجع كذلك تقديم الدول الأعضاء الأخرى دعم إضافي إلى عملية السلام في أفغانستان؛

١٠ - يكرر طلبه إلى جميع الدول اتخاذ تدابير صارمة لمنع أفرادها العسكريين من تخطيط أي عمليات عسكرية في أفغانستان والاشتراك فيها، ووضع حد فوري لتوريد الأسلحة والذخائر لجميع أطراف النزاع؛

١١ - يحث جميع الفصائل الأفغانية، وخاصة الطالبان، على اثبات التزامها التام بكفالة سلامة وأمن جميع الموظفين الدوليين وموظفي الأنشطة الإنسانية، مما يعد شرطا أساسيا لممارستهم أنشطتهم في أفغانستان، وتيسير عملهم وضمان وصول المعونة دونما عائق وفي ظل الظروف الملائمة، إلى كل محتاجيها؛

١٢ - يطالب الفصائل الأفغانية بإنهاء التمييز ضد البنات والنساء والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الإنساني الدولي، واحترام القواعد والمعايير الدولية المقبولة في هذا المجال؛

١٣ - يطالب أيضا الطالبان بالامتناع عن إيواء وتدريب الإرهابيين الدوليين ومنظماتهم، وبأن تتعاون جميع الفصائل الأفغانية مع الجهود الرامية إلى تقديم الإرهابيين المدانين إلى العدالة؛

١٤ - يطالب كذلك بأن تقوم الطالبان، والآخرون، بوقف زراعة المخدرات غير المشروعة وإنتاجها والاتجار بها؛

١٥ - يشجب عدم قيام قيادة الطالبان، على وجه الخصوص، باتخاذ تدابير امتثالا للمطالب الواردة في قرارات المجلس السابقة، تشمل بوجه خاص إبرام وقف لإطلاق النار، واستئناف المفاوضات، وفي هذا السياق، يعرب عن استعداده للنظر في فرض تدابير، وفقا لمسؤوليته المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، بغية تحقيق التنفيذ الكامل لقراراته ذات الصلة؛

١٦ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.
